

التبيان في تفسير القرآن

(369) معاندين. وقال ابوعلي: لا يجوز على جماعتهم ان يكتموا ما علموا مع كثرة عدوهم، واختلاف همهم، لانه خلاف العادة، ولكن يجوز على الجمع الكثير ان يتواطوا على الكتمان، ولذلك قال: " فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب ا[] ". وقوله: " مصدق لما معهم " يحتمل أمرين: احدهما - مصدق لما معهم، لانه جاء على الصفة التي تقدمت بها البشارة. والثاني - انه مصدق بالتوراة انها حق من عند ا[] - والاول احسن، - لان فيه حجة عليهم، وعبرة لهم. وقال الحسن: " مصدق لما معهم " من التوراة، والانجيل. وقال غيره: يصدق بالتوراة، لان الاخبار هاهنا عن اليهود دون النصارى. وانما قال: " نبذ فريق منهم من الذين أوتوا الكتاب " ولم يقل منهم، اذ تقدم ذكرهم، لاحد امرين: احدهما - انه لما اريد علماء اهل الكتاب، اعيد ذكرهم لاختلاف المعنى - على قول البلخي. والثاني - انه للبيان. وكان يجوز النصب في مصدق، لان كتابا قد وصف، لانه من عند ا[] - على ما قاله الزجاج وقوله: " كأنهم لا يعلمون " فمعناه انهم يعلمون وكأنهم لكفرهم وكتماهم لا يعلمون. قوله تعالى: " واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا باذن ا[] ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق